

من رئيس الحكومة
إلى
السيدات و السادة الوزراء و كتاب الدولة و الولاة
ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع: حول تطبيق مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي

—

في إطار الحرص على تطبيق أحكام الأمر عدد 4030 لسنة 2014 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014 و المتعلق بالصادقة على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي و لضمان تحقيق الأهداف المنتظرة من هذه المدونة من حيث مزيد إحلال قيم النزاهة داخل الهياكل العمومية عملا بأحكام الفصل 15 من الدستور الذي نص على أن الإدارة العمومية تنظم و تعمل وفق مبادئ الحياد و المساواة و استمرارية المرفق العام و وفق قواعد الشفافية و النزاهة و النجاعة و المساعدة ،

وتدعىما لنقاء العلوم في الأعوان العموميين المدعوبين للتحلي بالمبادئ و القواعد السلوكية و الأخلاقية المضمنة بالمدونة و التي تتأي بهم عن الواقع في وضعيات منذرة بالفساد و تحفظهم لمزيد البذل و العمل ،

وحتى يتم إبلاغ محتوى المدونة إلى كافة الأعوان العموميين في أفضل الظروف وتحقيق الالتزام الضروري بما ورد فيها من مبادئ و التقيد بالقواعد السلوكية التي من شأنها إرشاد الأعوان و توجيههم للتشبع بأقصى درجات النزاهة و الاستقامة فإنه يتعين على كل الهياكل العمومية المعنية بتطبيق المدونة الالتزام بالقواعد التالية:

أولاً: الأعوان العموميون المعنيون بالالتزام بالمدونة:

يتعين على كافة الأعوان العموميين المعينين والمنتخبين القارئين منهم والوقترين والمرسمين منهم والمتربصين من مختلف الأصناف والرتب الإدارية والموقع الوظيفية متىًما تم تحديدها بمقتضى التشريع الجاري به العمل والذين يباشرون عملهم بكل المصالح المركزية والجهوية والمحلية للدولة والتمثيليات الدبلوماسية وكل الأعوان العموميين بالخارج وكل الأعوان الذين يعملون بمختلف الولايات والبلديات وجميع المؤسسات والمنشآت العمومية دون استثناء الإطلاع على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي والامتثال لما ورد في أبوابها و محاورها من قيم و قواعد سلوكية و أخلاقية.

ثانياً: إجراءات إبلاغ المدونة إلى كافة الأعوان العموميين:

يتم العمل على نشر المدونة و توسيع الإطلاع على فحواها باتباع المراحل الإجرائية التالية:

1- يتعين الحرص على اعداد و مسک جدول بأسماء كافة أعوان الهيكل العمومي المعنى يتضمن خانات تخصص لأسماء الأعوان و صفتهم و تاريخ إمضائهم على المدونة و إمضاءاتهم بما يترك أثرا واضحا على تسلمهما و العلم بأحكامها و الاستعداد الكامل لاحترام ما ورد بها.

2- يتعين العمل على تسلیم الأعوان المنتدبين الجدد نسخة من المدونة للإطلاع على فحواها و التشبع بمضمونها على أن يتولى العون الإمضاء على التسلیم في الجدول المشار إليه في النقطة السابقة. علما أن المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية تولت إصدار المدونة في شكل وثيقة موحدة يمكن إقتناصها لدى مصالحها المعنية.

3- يتعين تسوية وضعية الأعوان المباشرين بحسب نفس الإجراءات المبينة بالنقطتين 1 و 2 وذلك خلال الشهرين التاليين لصدور أمر المصادقة على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي.

4- يتعين إعلام المصالح المكلفة بالحوكمة بمدى احترام هذه الإجراءات مع الحرص على إشراك خلايا الحكومة الرشيدة و مقاومة الفساد في التنسيق بين الهيئات العمومية وهذه المصالح.

ثالثاً: التكوين:

- تتولى المصالح المكلفة بالحكومة ضبط برنامج سنوي لتكوين الأعوان العموميين في المحاور المرتبطة بالمدونة و ذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للتكوين و تطوير الكفاءات برئاسة الحكومة و مختلف الهياكل العمومية المعنية و الإشراف على تنفيذها و متابعة و تقييم نتائجها.

- يتعين على كافة الهياكل العمومية إعداد مخطط التكوين الخاص بالمدونة و ضبط حاجيات التكوين لديها في المجالات المرتبطة بها و الفئات المستهدفة و عدد الدورات و أسماء المكونين ثم إرسالها إلى المصالح المكلفة بالحكومة برئاسة الحكومة في أجل أقصاه 31 ديسمبر من السنة الجارية .

- يتوجه إسناد الأولوية عند اختيار المكونين للإطارات الحاصلين على شهادات مشاركة في دورات تدريبية نظمتها كتابة الدولة للحكومة و الوظيفة العمومية.

رابعاً: التأويل و التفسير:

ترفع كل الوضعيات الخلافية و حالات سوء الفهم الناجم عن تطبيق مدونة السلوك و أخلاقيات العون العمومي فور وقوعها إلى المصالح المكلفة بالحكومة لدراستها والبت فيها حسب ما يتكون لديها من سوابق و استئناسا بالممارسات الفضلى في الغرض، على أن تعمل هذه المصالح على نشر أهم الاستفسارات وأجوبتها على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة .

علما و أن هذه المدونة العامة للسلوك و أخلاقيات العون العمومي لا تمنع من إصدار مدونات قطاعية أو خصوصية بعد التشاور و التنسيق مع المصالح المكلفة بالحكومة قبل إصدارها.

ونظرا لما لهذا الموضوع من أهمية في تطبيق الأحكام الدستورية و المتعلقة بتكريس مبادئ الحكومة الرشيدة و نشر قيم النزاهة في الإدارة العمومية، فإن رؤساء الهياكل العمومية مدعوون لاتخاذ التدابير الضرورية لتطبيق ما ورد بهذا المنشور بكل دقة.

